المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة الرباط سلا القنيطرة
إقليم القنيطرة
جماعة مولاي بوسلهام

26 شتنبر 2025

قـــرار رقم ..03.. بتاريخ

لرئيس جماعة مولاي بوسلهام

بإجراء مباراة لتوظيف سبعة (07) تقنيين من الدرجة الثالثة السلم 9

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة مولاي بوسلهام .

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1/58/008 الصادر في 4 شوال 1377 موافق 24 فبراير1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.6 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية .

- بناء على المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره و تتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الاخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.

- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج مناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية.

- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين.

- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 10 يوليوز 2000 بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها.

- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426(2 ديسمبر2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.

- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 من جمادى الأخرى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية .

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 الموافق 23نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.

- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية .

- بناء على رسالة السيد وزير الداخلية عدد6683- D الصادرة بتاريخ 09 نونبر 2023

- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر 27 من رجب شوال 1445(06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي -

Scanné avec CamScanner

المادة الأولى: تنظم جماعة مولاي بوسلهام يوم الأحد 09 نونبر 2025 على الساعة التاسعة صباحا بإعدادية يوسف ابن تشافين بمركز جماعة مولاي بوسلهام مباراة توظيف سبعة (07) تقنيين من الدرجة الثالثة السلم 9 حسب التخصصات التالية:

الدرجة المتباري بشأنها	عدد المناصب	التخصص المطلوب	الشروط المطلوبة
تقني الدرجة الثالثة	خمسة مناصب (05)	التنمية المعلوماتية أو الشبكة المعلوماتية والأنظمة	أن يكون المترشحون من جنسية مغربية وبالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلين على شهادة تقني متخصص المسلمة من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 325 -286 الصادر في 8 جمادى الأولى 1406 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسة التكوين المهني حسبما وقع تغييره وتتميمه أو المؤسسات المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل .
	منصبين (02)	الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى	

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في سبعة مناصب (07)، و حسب كل تخصص يخصص % 25 منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أومحارب قديم و % 7منها لفائدة الأشخاص المعاقين ودلك حسب كل تخصص.

المادة الثالثة: ويتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم العائلي والشخصي للمترشحوعنوانه وإمضاؤه.ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني.
- نسخةمن الدبلوم أو الشهادة المشار إليها أعلاه أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل .
- نسخة من شهادة معادلة الدبلوم المسلم من طرف المؤسسات الخاصة للدرجة المتباري بشأنها
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء

- علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمون بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

Scanné avec CamScanner

المادة الرابعة: تشتمل المباراة على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي أو تطبيقي واحد وفق الجدول التالي:

الدرجة المباراة بشأنها	الاختبارات	الموضوع	المدة	المعامل
تحتي الدرجة الثالثة حسب التخصصات المشار إليها أعلاه	الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية	ثلاث ساعات (3)	4
	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا.	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام والوظائف المرتبطة بالدرجة المباري بشأنها	ما بين 15 و45 دقيقة	3

- تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح مابين 0و20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن05 من 20.
- يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلين على معدل لايقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة إقصائية.
- تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود المناصب المتبارى بشأنها ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لايقل عن 10من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.

المادة الخامسة: توضع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع للجماعة مقابل وصل ، أو ترسل عن طريق البريد المضمون تحت عنوان : الجماعة الترابية مولاي بوسلهام (مركز مولاي بوسلهام) وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم 24 أكتوبر 2025 على الساعة الرابعة والنصف مساء وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة خط [illegible] على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكتول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم ، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة .

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه.

المادة السادسة : ينشر هذا القرار بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على بوابة الجماعة و بوابة العمالة أو الإقليم عند توفرها ويمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل المتاحة و يعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة .

26 شتنبر 2025

مولاي بوسلهام في :

الرئيس

Scanné avec CamScanner